

تاج العروس من جواهر القاموس

تَسَاهَمُ أَيُّ تَقَارَعَجَ ج : مُرَوِّطٌ ومنه الحَدِيثُ : كَانَ يُصَلِّي فِي مُرَوِّطٍ نِسَائِهِ . وفي حَدِيثٍ آخَرَ : كَانَ يُغْلَسُ بِالْفَجْرِ فَتَنْصَرِفُ النَّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرَوِّطِهِنَّ مَا يُعْرِفُنَ مِنَ الْغَلَسِ . قَالَ شَيْخُنَا : وَاسْتَعْمَلَ الْمِرْطُ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي ثَوْبٍ شَعَرَ مَجَازٌ . وَالْمِرْطُ بِالْفَتْحِ : نَتْفُ الشَّعْرِ وَالرَّيشِ وَالصُّوفِ عَنِ الْجَسَدِ وَقَدْ مَرَّطَهُ يَمَرُّطُهُ مَرَّطًا . وَالْمُرَّاطَةُ كَثُمَامَةٌ : مَا سَقَطَ مِنْهُ فِي التَّسْرِيحِ أَوْ النَّتْفِ وَخَصَّ اللَّاحِيَانِيَّ بِالْمُرَّاطَةِ مَا مُرَّطَ مِنَ الْإِبْطِ أَيُّ نَتِفَ .

وَمَرَّطَ يَمَرُّطُ مَرَّطًا وَمَرَّوْطًا : أَسْرَعَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْمُرُّوْطُ : سُرْعَةُ الْمَشْيِ وَالْعَدْوِ . يُقَالُ لِلْخَيْلِ : هَنَّ يَمَرُّطُنَ مَرَّوْطًا . وَمَرَّطَ يَمَرُّطُ مَرَّطًا : جَمَعَ يُقَالُ : هُوَ يَمَرُّطُ مَا يَجِدُهُ أَيُّ يَجْمَعُهُ كَمَا فِي الْأَسَاسِ . وَمَرَّطَ بِسَلَحِهِ مَرَّطًا : رَمَى بِهِ . وَمَرَّطَتْ بَوْلَدَهَا : رَمَتْ وَقِيلَ : مَرَّطَتْ بِهِ أُمُّهُ تَمَرُّطُ مَرَّطًا : وَلَدَتْهُ . وَالْأَمْرُطُ : الْخَفِيفُ شَعَرَ الْجَسَدِ وَالْحَاجِبِ وَالْعَيْنِ الْآخِرُ عَمَاشًا ج : مُرَّطٌ بِالضَّمِّ عَلَى الْقِيَاسِ وَمَرَّاطَةٌ كَعَنْبَةٍ نَادِرٌ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأُرَاهُ اسْمًا لِلْجَمْعِ . وَقَدْ مَرَّطَ كَفَرَحَ فَهُوَ أَمْرُطٌ وَهِيَ مَرَّطَاءُ الْحَاجِبِينَ لَا يُسْتَعْنَى عَنْ ذِكْرِ الْحَاجِبِينَ . وَقِيلَ : رَجُلٌ أَمْرُطٌ : لَا شَعَرَ عَلَى جَسَدِهِ وَصَدْرِهِ إِلَّا قَلِيلٌ فَإِذَا ذَهَبَ كُلُّهُ فَهُوَ أَمْلَاطٌ . وَفِي الصَّحَاحِ : رَجُلٌ أَمْرُطٌ بَيِّنُ الْمَرَّطِ وَهُوَ الَّذِي قَدْ خَفَّ عَارِضَاهُ مِنَ الشَّعْرِ . وَالْأَمْرُطُ : الذَّئْبُ الْمُتَتَفُّ الشَّعْرِ . وَالْأَمْرُطُ : اللَّصُّ حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو كَمَا فِي الصَّحَاحِ قِيلَ : هُوَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالذَّئْبِ . وَفِي التَّهْذِيبِ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْعُمَرُوطُ : اللَّصُّ وَمِثْلُهُ الْأَمْرُطُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَصْلُهُ الذَّئْبُ يَتَمَرَّطُ مِنْ شَعْرِهِ وَهُوَ حِينَئِذٍ أَخْبِثُ مَا يَكُونُ . وَالْأَمْرُطُ مِنَ السَّهَامِ : مَا لَا رِيشَ عَلَيْهِ كَالْأَمْلَاطِ . وَفِي الصَّحَاحِ : الَّذِي قَدْ سَقَطَتْ قُذُوزُهُ كَالْمَرِّيطِ وَالْمِرَّاطِ وَالْمُرَّطِ كَأَمِيرٍ وَكَتَابٍ وَعُنُقٍ . الْآخِرُ نَقْلًا الْجَوْهَرِيُّ أَيُّضًا وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ يَصِفُ الشَّيْبَ : .

مُرْطُ القِدَادِ فَلَيْسَ فِيهِ مَصْنَعٌ ... لا الرِّيشُ يَنْفَعُهُ ولا التَّعْقِيبُ
كَذَا وَقَعَ فِي نُسَخِ الصَّحاحِ . قال أَبُو زَكَرِيَّا وَ الصَّاعِقَانِي : لَمْ نَجِدْهُ
فِي شِعْرِهِ وَعَزَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا فِي كِتَابِهِ تَهْذِيبِ الإِصْلَاحِ لِنَدَافِعِ ابْنِ
لَقِيطِ الْأَسَدِيِّ . قال : وَذَكَرَ الْكِسَائِيُّ أَرْزَهَ لِلْجُمَيْعِ بْنِ الطَّمَّاحِ
الْأَسَدِيِّ . وقال ابْنُ بَرِّي : هُوَ لِنَدَافِعِ ابْنِ نُفَيْعِ الْفَقْعَسِيِّ .
وَأَرْشَدَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الزَّجَّاجِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَاشِ عَنْ ثَعْلَبِ
لِذَوَيْفَعِ بْنِ نُفَيْعِ الْفَقْعَسِيِّ يَصِفُ الشَّيْبَ وَكِبَرَهُ فِي قَصِيدَةٍ لَهُ .
وصَوَّبَ الصَّاعِقَانِي أَرْزَهَ لِنَدَافِعِ بْنِ لَقِيطِ الْأَسَدِيِّ وَقَدْ تَقَدَّسَ ذَلِكَ فِي
رِيشٍ . وَأَمَّا الْقَصِيدَةُ الَّتِي هَذَا الْبَيْتُ مِنْهَا فَهِيَ هَذِهِ :
" بَاتَتْ لَطِيئَتُهَا لَغْدَاةَ جَنْوَبُوطَ رَبَّتَ إِرْزَكَ مَا عَلِمْتَ طَرُوبُ .
وَلَقَدْ تَجَاوَرْنَا فَتَهْجُرُ بَيْتَنَا ... حَتَّى تُفَارِقَ أَوْ يُقَالَ :
مُرِيبُ .

وَزِيَارَةُ الْبَيْتِ الَّذِي لَا تَبْتَغِي ... فِيهِ سَوَاءَ حَدِيثِهِنَّ مَعْرِيبُ .
وَلَقَدْ يَمِيلُ بِي الشَّيْبُ إِلَى الصَّبَا ... حِينًا فَأَذْكَمَ رَأْيِي
التَّجَرُّيبُ .
وَلَقَدْ تَوَسَّدْنِي الْفَتَاةُ يَمِينُهَا ... وَشَمَالَهَا الْبَهْنَانَةُ الرَّعْبُوبُ .

نُفْجُ الْحَقِيبَةِ لَا تَرَى لِكُعُوبِهَا ... حَدًّا وَلَيْسَ لِسَاقِهَا طُنْجُوبُ .
عَظُمَتْ رَوَادِفُهَا وَأَكْمَلَتْ خَلْقُهَا ... وَالْوَالِدَانِ نَجِيبَةُ وَنَجِيبُ